



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ٢٢٨٦

رئيس مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤

و على المرسوم رقم /٢٠٣/ تاريخ ٢٠١٦-٧-٣

وعلى كتاب وزارة الاتصالات و التقانة رقم ٧٠/٧٦٢ تاريخ ٢٠١٦/٣/٣

وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة /١٣٧/ من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم

٥٨٧٠ تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٧

يقرر ما يلي:

مادة /١/: يصرف من الخدمة المذكور أدناه:

الاسم	الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
١ رضوان	علي	زهية	حسن	١٩٦٧	وزارة الاتصالات و التقانة	الشركة السورية للاتصالات


مادة /٢/: يوقف صرف المستحقات التقاعدية للمومن إليه في ضوء النتيجة القضائية

مادة /٣/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذها

دمشق في ٢٠١٦/٧/٧

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس



ص ص ٢٦٨٣
٢٠١٦-٧-٢٠

إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
 دمشق في ٢٠١٦/٨/١

رئيس الديوان العام
رئاسة مجلس الوزراء

بعض الأسئلة

٢٠١٦/٨/١

